المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

04 et 05/04/2015

02/5558

الريسوني يقبل الدعوة الملكية إلى الاجتهاد لكنه لايتنازل عن موقفه المتشدد من الإجهاض

◆ فطومة نعيمي

أبدى أحمد الريسوني، العضو المؤسس ونائب رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، شيئا من الإذعان أمام التدخل الملكي على خط النقاش العمومي الدائر حول تقنين الإجهاض، لما أصدر بتاريخ 16 مارس 2015 تعليماته لوزيري الأوقاف والشؤون الدينية أحمد التوفيق، والعدل والحريات، مصطفى الرميد، والأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، إدريس اليزمي، بالتباحث في القضية والتشاور بشأنها مع مختلف الفعاليات المعنية والمختصة ورفع مقترحات بشأنها إلى أنظاره في غضون شهر.

وقال أحمد الريسوني، وهو يلقي مداخلة أول يوم الخميس ثاني أبريل الجاري بالرباط في ندوة :«الإجهاض بين الحق في الحياة، وحرية التصرف في الجسد» نظمها المركز المغربي للدراسات والأبحاث المعاصرة، «الآلية التي حددها الملك هي الطريق الصحيح. فحين اجتماع ناس يقدرون المسؤولية، من خبراء وعلماء، فمن المؤكد التوصل إلى صياغات متوازنة بلا طيش ولاجنون. ونحن مع هذا المسار». وزاد موضحا : «نحن المشتغلون بالفقه والأصول، معتادون على الاختلاف.. ولا يزعجنا الاختلاف والتنوع والتعدد. ونقبل بالاجتهاد الفقهي والقانوني والقضائي، إذا صدر عن أهله، وهو المرغوب. فالأمر هين بالنسبة لنا. نرضى حتى وإن لم يعجبنا».

لكن الفقيه المختص في أصول الفقه ومقاصد الشريعة، ومع ذلك، لم يسع لأن «يدفن فأس الحرب»، كما يقول الفرنسيون في مأثورهم اللغوي، بل حرص على أن يغتنمها فرصة ليؤكد أمام الحاضرين، وكانوا قلة، موقفه المتشدد من هذه القضية وغيرها من القضايا الحقوقية المرتبطة بالحريات الفردية.

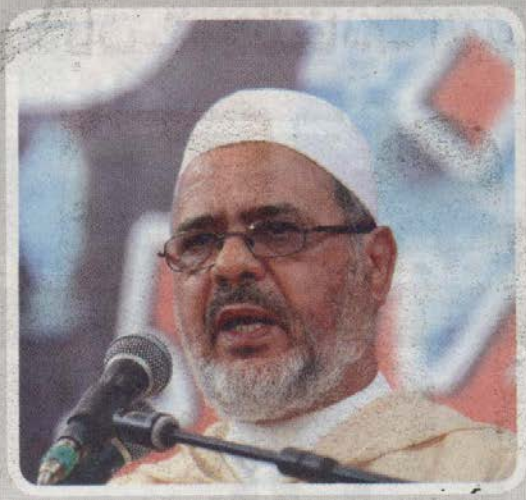

وفي هذا السياق، أبرز أن النقاش المحتدم حول تقنين الإجهاض هو في عمقه «سجال بين تيارين مختلفي الأهداف والأولويات والمرجعيات، أكثر منه اختلاف حول الموضوع في جوانبه الفقهية والقانونية». وزاد مبينا: «هو اختلاف أوسع وأعمق وأكثر توزعا من اختلاف حول اجتهاد فقهي وقانوني، لأنه يهم نظرتين ونمطين مختلفين للحياة، وموقفين لقضايا عقدية قبل أن تكون حقوقية».

ونعت التيار المدافع عن تقنين الإجهاض، بالمدافع عن «الشهوة الجامحة والطائشة»، وقال : «إنما المدافع عن الحق في الإجهاض هو رغبة في التحلل من عائق يحول دون نشاط جنسي مجنون ولاكابح له، فالحمل يعيق هذا النشاط الجنسي الشهواني غير المسؤول». وأضاف : «الدفاع عن الحق في الإجهاض هو دفاع فردي لا يخدم المجتمع ولا الأخلاق ولا الأفراد.. هو فقط الرغبة في رفع عبء غير مرغوب فيه. أي الرغبة في حياة جنسية لا أعباء فيها».

وأما التيار المتشبث بالدفاع عن الحق في الحياة، والذي يمثل أبرز قياديه، فاعتبر أحمد الريسوني أن دفوعاته تتشكل من صلب الدفاع عنه وحماية مجموعة من الكليات، من ضمنها مؤسسة الأسرة، والأخلاق، وحفظ النسل.

وفي معرض «تفنيده» لدفوعات المدافعين عن الحق في الإجهاض، قال الفقيه إن الإجهاض هي بمثابة عملية قتل، وتستوجب الدية من الناحية الفقهية. وبشأن مطالب توسيع الإجهاض ليشمل حالات الحمل المترتب عن زنا المحارم، والاغتصاب، وحالة التشوه الخلقي عند الجنين، فجاء رد أحمد الريسوني، بأنها حالات مردود عليها لأنها تحتمل «الكثير من الخلط واللبس، وهي حالات مرحلية»، مبينا أن زنا المحارم هو «زنا إرادي واختياري وهو أسوأ من الزنا العادي، مما يفرض تشددا أكثر في التعاطي معه جزائيا».

وبحثا عن تعاطف أكبر مع كلمته، لم يتردد أحمد الريسوني من ختمها بالقول :«الأجنة المجهضة، تبعث شهيدة لأنها في حكم المقتولة بلا ذنب، مثلها مثل الأطفال القاصرين.. وأرجو ألا يسقط المشرع المغربي في قتل الأجنة.. أجنة سيبعثون يوم القيامة وهم شهداء».

11/90147

قدم مقترحات لمجلس حقوق الإنسان تنص على مناهضة التمييز في ملف الإجهاض

«تحالف ربيع الكرامة» يدعو إلى تغيير جذري وشامل للقانون الجنائي

عزيزة الفرفاوي

اعتبر "تحالف ربيع الكرامة" أن حق النساء في التوقيف الإرادي للحمل تحت إشراف طبي يستوجب الاعتراف القانوني به كلما شكل الحمل خطرا على صحة الأم، بأبعادها البدنية والنفسية والاجتماعية، داعيا في الوقت ذاته إلى تغيير جذري وشامل للقانون الجنائي.

وأفاد التحالف، المكون من جمعيات حقوقية ونسائية، في ندوة صحفية أمس الجمعة، خصصت لتقديم الخطوط العريضة لمقترحاته للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، بعنوان "من أجل تشريعات تحمي النساء من العنف وتناهض التمييز في ملف الإجهاض"، أن القانون الجنائي مر على صدوره نصف قرن، فيما عرف المغرب تحولات اقتصادية وسوسيو-ثقافية واجتماعية، ويمثل إخلالا تجاه الاتفاقيات الدولية في ما يتعلق بالمساواة ومناهضة التمييز، وأنه أصبح متجاوزا ولا يستجيب لمتطلبات تمتيع المرأة بحقوقها الصحية والإنجابية على نحو كامل، من خلال

(كرنوش)

معالجته اللاحقوقية واللاواقعية للإجهاض، وتجريمه بصفة شبه مطلقة". وقالت خديجة الروكاني، فاعلة جمعوية من أحد مكونات التحالف، إن "أهم إصلاح عرفه القانون الجنائي كان سنة 2003، لكنه كان إصلاحا جزئيا، ولم يساهم في تحقيق العدالة الجنائية، ومازلنا نطالب بالتعديل الجذري لمقتضياته، لأنه لم يعد يتلاءم مع مقتضيات الدستور"، مشيرة إلى أن العديد من الدول أضافت شروطا لشرعنة الإجهاض، كما أن دولا أخرى تتيح الإجهاض برغبة من المرأة الحامل، من بينها دول عربية وإسلامية، كتونس والبحرين.

وأوضحت الفاعلة الجمعوية أن القانون يجرم العديد من الأفعال المرتبطة بالإجهاض، منها محاولة الإجهاض، والتحريض أو الدعاية، أو عرض أدوية أو أجهزة، ولو لم تكن تفضي إلى الإجهاض، أو أي شخص ينصح باللجوء إلى الإجهاض، مشيرة إلى أن المطالبة برفع التجريم عن الإجهاض تندرج ضمن رؤية شمولية.

وأفادت الروكاني أنه في الفترة بين 2003 و2009، حصل مليون ولادة خارج إطار الزواج، 40 في المائة منها يعيش أبناؤها اليُتم، ونسبة كبيرة تعاني الهشاشة والفقر والأمية.

ويرى التحالف أن "جسد المرأة ملك لصاحبته"، ولا يحق لأحد أن ينوب عنها في اتخاذ القرار بشأنه أو أن يتصرف فيه دون إرادتها أو موافقتها، وأنه يرجع لها القرار بشأن الأمومة، ووقت الحمل، وعدد الأطفال، والفترة الزمنية الفاصلة بين حمل وآخر. واعتبر التحالف أن تجريم إيقاف الحمل يشكل انتهاكا لهذه الحقوق ولحرمة جسد المرأة، ويكرس تمييزا ضدها، وشكلا من أشكال العنف تجاهها. ويرى التحالف أن الإجهاض الطبي الآمن يقتضي إدراجه ضمن الخدمات الصحية العمومية، ويتطلب تسهيل الولوج إلى هذه الخدمة مجانا، وبرمجتها باعتبارها جزءا من السياسة الإنجابية للدولة، ومن إجراءات الولادة دون مخاطر.

Conseil national des droits de l'Homme

إعفاء مدير مركز حماية الطفولة بمراكش من مهامه بعد احتجاج نزلاء المركز

3/9973

مكتب مراكش-رشيد ايلال

■ علمت "رسالة الأمة" من مصادر جد عليمة، أن المدير الحالي لمركز حماية الطفولة بمراكش تقدم بطلب إعفاء من مهمته على رأس المركز ، لنائب وزارة الشاب والرياضة ، من تداعيات تمرد نزلاء المركز الذي كانت "رسالة الأمة" السباقة إلى تناول هذا الخبر ، حيث قوبل هذا الطلب بالموافقة من النائب على مضض، وتم منح إجازة للمدير المعفى لمدة شهر، رغم المساعي التي قام بها موظفون من القسم نفسه لثني المدير المعفى من مهامه عن تقديم طلب الإعفاء،والذي تتوفر "رسالة الأمة" على نسخة منه مؤشر عليها من طرف مكتب الضبط التابع لنيابة وزارة الشباب والرياضة ، بينما تم تعيين المدير السابق لمركز حماية الطفولة إناث يوسف عامر مديرا بالنيابة على رأس مركز حماية الطفولة ذكور بعد إعفاء مديره الحالي (ع.ر).

وتشير المصادر ذاتها إلى أن يوسف عامر لا يرغب في تقلد المسؤولية بهذا المركز ، نظرا لمجموعة من المشاكل المتراكمة داخله ، مما يصعب عملية السيطرة على الوضع شبه المنفلت بالمركز.

وتجدر الإشارة إلى أن نفس المصادر، أكدت ل"رسالة الأمة" أن اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان زارت المركز بعد حالة التمرد وفتحت استفسارات بخصوص ما وقع ، كما أكدت مصادر مطلعة من مطبخ الإدارة المركزية لوزارة الشباب والرياضة أن لجنة سيتم إيفادها في القريب العاجل إلى مراكش للتحقيق في ملابسات ووقائع هذا الحدث الخطير الذي عرفه المركز قبل أيام ، حيث إنه من شأنه أن يثير ملفات أخرى لا تقل خطورة عن هذا التمرد.

Débat sociétal

Le Printemps de la dignité plaide pour la dépénalisation de l'avortement

4/15600

La société civile est fortement engagée dans le débat sur l'avortement. PH. Kartouch

Depuis l'ouverture du débat national sur l'avortement, les ONG marocaines sont montées au créneau pour faire entendre leur voix et défendre leur position. C'est dans ce cadre que le collectif «Le Printemps de la dignité» milite pour la dépénalisation de l'interruption volontaire de la grossesse (IVG), qualifiant la législation nationale en la matière de «très restrictive».

Ce collectif d'associations de défense des droits des femmes a fait de la question de l'avortement son cheval de bataille.

Composé d'une vingtaine d'associations de lutte pour les droits des femmes, le Printemps de la dignité a préparé un mémorandum sur la question de l'avortement qui sera présenté au Conseil national des droits de l'Homme. Cette initiative s'inscrit dans le cadre des consultations menées avec les acteurs concernés par cette question, et ce conformément aux hautes orientations royales.

Il faut dire que ce collectif d'associations de défense des droits des femmes a fait de la question de l'avortement son cheval de bataille depuis 2011. Il n'a eu de cesse de revendiquer la réforme du Code pénal, qualifié de désuet et de non favorable à la protection des droits des femmes. Khadija Rougani, représentante du collectif du Printemps de la dignité, a affirmé, hier lors d'une conférence tenue à Rabat, que «l'arsenal pénal marocain est en décalage avec la Constitution de 2011 et en contradiction avec les engagements internationaux du Maroc». Cette militante associative déplore aussi le fait que la législation ne prenne pas en compte les recommandations de l'Instance équité et réconciliation relatives aux droits de l'Homme.

S'agissant des dispositions pénales afférentes à l'avortement, Khadija Rougani les considère comme «aberrantes» dans la mesure où le législateur a traité l'avortement dans le chapitre relatif aux crimes et délits contre l'ordre des familles et de la moralité publique. Or «la décision d'interrompre volontairement une grossesse est une liberté individuelle», a-t-elle fait savoir ajoutant que «la répression de l'IVG est un acte discriminatoire à l'encontre des femmes qui porte atteinte à la jouissance du droit à la santé». Ainsi, le Printemps de la dignité estime que la répression de l'IVG constitue une forme de discrimination et de violence à l'égard des femmes. Pour ce collectif, la législation sur l'avortement est très restrictive, vu qu'elle n'autorise que l'avortement thérapeutique.

En fait, l'IVG n'est autorisée qu'en cas de danger pour la vie de la mère. Ce qui explique en grande partie le recours massif à l'avortement clandestin. Aujourd'hui, le Maroc compte plus de 800 cas d'avortements clandestins par jour qui se pratiquent dans des conditions très risquées. La répression de l'avortement a pour impact l'augmentation du nombre des enfants abandonnés. Pour mettre fin aux drames sociétaux provoqués par l'avortement, le Printemps de la dignité plaide en faveur de la levée de la criminalisation de l'IVG. Le collectif appelle ainsi à la consécration du droit des femmes au libre choix.

Concrètement, Khadija Rougani propose un encadrement juridique de la question de l'avortement, à travers une approche globale prenant en considération les principes universels des droits de l'Homme, notamment ceux des femmes et de l'enfant. Elle recommande aussi la mise en place de stratégies préventives contre les grossesses non désirées et la consécration juridique du droit de la femme au recours à l'IVG, sous supervision médicale, dans les cas où la grossesse constituerait un danger pour la santé, dans sa conception large (physique, psychique, mentale et sociale), de la mère. Mieux encore, le Printemps de la dignité propose l'intégration de l'IVG dans les services de la santé publique tout en garantissant la gratuité de ce service. «Ce service devra être programmé comme élément de la politique reproductive du Maroc». ■

Soumaya Bencherki